

## الدرس(71) من شرح القواعد الحسان المتعلقة بتفسير القرآن

خالد المصلح

القاعدة الثامنة والثلاثون قد دلت ايات كثيرة على جبر خاطر المنكسر قلبه. ومن تشوافت نفسه لامر من الامور ايجابا او استحبابا. وهذه قاعدة لطيفة اعتبرها الباري. وارشد عباده اليها في عدة ايات منها المطلقة. القائد يقول قد دلت ايات كثيرة والحقيقة انها فائدة ليست قاعدة. قد دلت ايات كثيرة على - 00:00:00

جبر خاطر المنتصر قلبه. جبر خاطره بان يعامل او يشرع له من الاحكام. ما تسد خلته ما يسد ما حصل له من كسر. واستعمل الجبر في مقابل الكسر. لان الجبر يستعمل في الكسر - 00:00:30 الحسي وفي الكسر المعنوي. قال ومن تشوافت نفسه لامر من الامور ايجابا او استحبابا. فرعى الشارع نفسية هذا المتشوف بان شرع له ما يحصل به جبر كسره وحصول شيء من مقصوده ايجابا او استحبابا على ما سيأتي. نعم. وهذه القاعدة لطيفة. اعتبرها الشارع وارشد - 00:00:50

في عدة ايات منها المطلقة فانه لما كانت في الغالب منكسرة القلب حزينة على فراق بعدها. امر الله بمتعة على الموسوع قدره على المقدر قدره متعاما بالمعلوم. وكذلك من مات وما تعطاه المرأة بسبب - 00:01:20

فرق سبب فراق زوجها في الطلاق واختلف اهل العلم رحمهم الله في هذه المتعة هل هي واجبة؟ لكل مطلقة؟ ام هي واجبة؟ لبعض المطلقات فقال بعضهم انها تجب للمطلقة التي لم يسمى لها مهر. لم يفطر لها مهر. وقال اخرون انها - 00:01:43 واجبة لكل مطلقة لقوله تعالى وللمطلقات متعاما بالمعلوم حقا على المتقين وهذا القول الاخير هو اختيار شيخ الاسلام رحمة الله وهو الذي وافق ظاهر الاية فان قوله حقا اي ثابتا - 00:02:08

ولا يقال ذلك الا فيما كان واجبا. هذا من وجه ومن وجه اخر انه قال حقا على المتقين. والأخذ التقوى واجب. تدلل الاية من وجهين من قوله حق ومن قوله على المتقين ان المتعة المطلقة - 00:02:27

واجبة والمتعة تحصل بكل ما يحصل به جبر خاطرها. لا يلزم ان يقدر ذلك بمبلغ معين انما ما يحصل به جبر الخاطر وهذا هو القول الصحيح نعم وكذلك من مات زوجها عنها فان من تمام جبر خاطرها ان تمكث عند اهله سنة كاملة - 00:02:47 ومتعة مراغب فيها. وكذلك اوجب الله هذا الامر كان واجبا في اول الامر مما نسخ بقوله تعالى والذين يتوفون منكم ازواجا يتربصون بانفسهن اربعة اشهر وعشرين فسخت هذه الاية الوجوب في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويدررون ازواجا وصية لازواجهم متعاما - 00:03:12

الى الحول. بعضهم قال انها ناسخة لها بالكلية. فلا يجب ولا يستحب. وقال اخرون وهو خيار شيخ الاسلام رحمة الله ان ابقاء الزوجة في بيت الزوج بعد وفاته عاما وتمكينها من ذلك - 00:03:39

من غير اخراج يستحب الاية الثانية افادت وجوب التربص وهذه افادت انه يبقى تتم من السنة استحبابا نعم وكذلك اوجب الله للزوجة على الزوج النفقة والكسوة في مدة العدة. اذا كانت رجعية او كانت حاملا مطلقة - 00:03:59

وقال تعالى مطلقا اذا كانت حاملا مطلقا يعني سواء كانت رجعية او غير رجعية. يعني الحامل البائن من طلقت اخر ثلاث تطليقات هل لها النفقة والكسوة؟ الجواب نعم. لا النفقة والكسوة. لقوله تعالى وان كنا ولاء حمل ها؟ فانفقوا عليه - 00:04:27 عليهن حتى يضعن حملهن فاوجب النفقة عليهم ومد ذلك الى وضع الحمل. لا هذا حكم اخر لكن الكلام على انه لها النفقة والكسوة ولو كانت داعنة. فيما اذا كانت حاملة - 00:04:56

والارضاع له حكم اخر. نعم وكذلك اوجب الله للزوجة على الزوج النفقة والكسوة في مدة العدة اذا كانت رجعية او كانت حاملا مطلقا ما هي الرجعية؟ اي نعم. التي يمكن لزوجها مراجعتها وهي من طلاقت بدون ثلاث تطلقات. نعم. وقال - 00:05:15 - وتعالى و اذا حضر القسمة اولو القربي واليتامى والمساكين فارزقوهم منه. وقولوا لهم قولوا معرفوا الله عز وجل ندبا ان يعطى هؤلاء بسبب حضورهم القسمة. وهي قسمة الميراث فاذا حضر اولي القربي اي ذو القربي واليتامى من الاقارب وغيرهم والمساكين من -

00:05:37

قارب وغيرهم شرع ان يعطوا عند قسمة الميراث ما يجبر خواطيرهم. نعم ويدخل الواجب والمستحب في مثل قوله واتوا حقه يوم حصاده. وكذلك اخباره عن عقوبة اصحاب حصاده ايش؟ يوم حصاد الزرع. شرع الله عز وجل اعطاء الفقراء وغيرهم من تتشوف نفوسهم - 00:06:06

يوم الحصاد لانه يوم يتطلع هؤلاء الى ما حصله اصحاب الزروع بسبب الحصاد. فشرع ان يعطى هؤلاء شيئا ان يعطى هؤلاء شيئا يسكن نفوسهم ويجبر فقرهم وكسرهم. نعم. ها؟ الشيخ قال ويدخل الواجب والمستحب. يشمل الواجب - 00:06:36 يشبه المستحب. نعم. وكذلك اخبارها عن عقوبة اصحاب الجنة الذين اقسموا ليصرم انها مص Higgins وتواصوا الا يدخلنها اليوم عليكم مسكين. وقال تعالى اما يبلغ عنك الكبر احدهما او كلاهما فلا تقل لهما اف ولا تنهرهما. وقل لهم قولوا كريما. واحفظ لهم -

00:07:03

جناح الذل من الرحمة الى قوله واتي ذا القربي حقه والمسكين وابن السبيل. هل يجوز ان يقول الرجل لوالديه اف اذا كانا شابين قويين؟ لا اذا لماذا قال اما يبلغ عنك الكبر احدهم - 00:07:33

او كلاهما فلا تقل لهما لان الحالة التي يبلغ فيها هؤلاء من الضعف ما يحتاجان فيه الى ان تراعي احوالهما وان يجبر ضعفهم برقه القول ولطافت العبارة وحسن العشرة والا فهذا ينهي عنه في كل مقام وفي كل حال. لكن في هذه الحال يتتأكد النهي - 00:07:53 نعم وهذا يدل على مراعاة الشارع لاحوال الناس كما قال قد دلت ايات كثيرة على جبر خاطر المنكسر قلبه. نعم. وقد ذكر الله جبره لقلوب انبائه واصفيائه اوقات الشدائد واجابتة لادعيتهم اوقات الحاجات - 00:08:24

والضرورات وامر عباده بانتظار الفرج عند الازمات. فهذا اصل قد اعتبره الله وارشد اليه فينبغي للعبد ان يكون على باله في وقت المناسبات ويعتبره عند وجود سبب صحيح القاعدة التاسعة والثلاثون في طريقة القرآن في احوال السياسة الداخلية والخارجية. طريقة - 00:08:45

القرآن في هذا اعلى طريقة واقرب الى حصول جميع المصالح الكلية والى دفع المفاسد. ولو لم يكن في من هذا النوع الا قوله تعالى وشاورهم في الامر واخباره عن المؤمنين ان امرهم شوري بينهم - 00:09:14 فالامر مفرد مضاف الى المؤمنين. وفي الاية الاولى قد دخلت عليه المفيدة للعموم والاستغرار يعني ان جميع امور المؤمنين وشئونهم واستجلاب مصالحهم واستدفاء مضارهم معلق بالشوري والتراود على تعيين الامر الذي يجرؤن عليه. وقد اتفق العقلاه ان الطريق الوحيد للصلاح الديني - 00:09:34

الدنيوي هو طريق الشوعي. فالمسلمون قد ارشدهم الله الى ان يهتدوا الى مصالحهم. وكيفية الوصول اليها باعمال افكارهم مجتمعة. فاذا تعينت المصلحة في طريق سلوكه. و اذا تعينت المضرة وفي طريق تركوه و اذا كان في ذلك مصلحة ومضرة. نظروا اليها اقوى واولى واحسن عاقبة - 00:10:04

واذا رأوا امرا من الامور هو المصلحة ولكن ليست اسبابه عتيدة عندهم ولا لهم قدرة عليها نظروا باي شيء تذاق تلك الاصباب؟ وباي حالة تناول على وجه لا يضر. و اذا رأوا مصالحهم - 00:10:34

وقفوا على الاستعداد للفنون الحديثة والاختراعات الباهرة سعوا لذلك بحسب اقتدارهم. ولم يملکهم اليأس والاتكال على غيرهم الملقى الى التهلكة. و اذا عرفوا وقد عرفوا ان السعي لاتفاق الكلمة توحيد الامة هو الطريق الاقوم للقوة المعنوية جدا في هذا واجتهدوا. و اذا رأوا المصلحة في - 00:10:54

المقاومة والهاجمة او في المسالمة والمدافعة بحسب الامكان سلكوا ما تعينت مصلحته. فيقدمون في موضع الاقدام ويحجمون في موضع الاحجام. وبالجملة لا يدعون مصلحة داخلية ولا خارجية دقيقة ولا جليلة الا تشاوروا فيها وفي طريق تحسينها وتنميتها. ودفع ما يضادها وينقصها - 00:11:24

فهذا النظام العجيب الذي ارشد اليه القرآن هو النظام الذي يصلح في كل زمان ومكان وفي كل امة او قوية. وهذه من الفوائد المهمة التي ذكرها الشيخ رحمة الله وهي ليست من قواعد التفسير انما هي من الفوائد. يقول رحمة الله في طريقة - 00:11:54 في احوال السياسة الداخلية والخارجية. المراد ان القرآن بين لامة الاسلام. ما تصلح بها حياتها فيما بينهم وما تستقيم به علاقتهم مع غيرهم. فالسياسة هي القيام على الشيء واصلاحه. هذا معناها - 00:12:14

الشريعة جاءت في بيان المصالح للناس وينطبق على ما جاءت به الشريعة في هذا الامر قول الله جل وعلا ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم في امر الدين وامر الدنيا في امر علاقات الناس بعضهم بعض على اختلاف انواعهم واجناسهم - 00:12:34 واماكنهم وازمانهم. نعم. ومن ذلك قوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة. فهذه الاية نص صريح بوجوب الاستعداد للاعداء بما استطاعه المسلمين من قوة عقلية ومعنى وMade ما لا يمكن حصر افراده. وفي كل وقت يتغير سلوك ما يلائم - 00:12:56

ذلك الوقت ويناسبه. ومن ذلك قوله تعالى يا ايها الذين امنوا خذوا حذركم ونحوها من الآيات التي ارشد الله فيها الى التحرز من الاعداء. فكل طريق وسبب يتحرز به من الاعداء. فانه داخل - 00:13:24 في هذا ولكل وقت لبوسه. ومن عجيب ما نبه عليه القرآن من النظام الوحيد ان الله المؤمنين بقوله وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افان ماتوا قتل انقلبتم على اعقابكم - 00:13:44

فارشد عباده الى انه ينبغي ان يكونوا بحالة من جريان الامر على طرقها. لا يزعزعهم عن لا يزعزعهم عنها فقد رئيس وان عظم. وما ذاك الا بان يستعدوا لكل امر من امورهم الدينية - 00:14:04 دنيوية بعده اناس اذا فقد احدهم قام به غيره. وان تكون الامة متوحدة في ارادتها عزها ومقاصدها وجميع شؤونها. قصدهم جميعا ان تكون كلمة الله هي العليا. وان تقوم جميع الامر بحسب قدرتهم. وقال تعالى فيما ذكره الله عز وجل من من ما وقع من بعض الصحابة في غزوة - 00:14:24

غزوة احد لما شاع ان النبي صلى الله عليه وسلم قد قتل. فكان بعض الصحابة رضي الله عنهم من شدة وقع عليه ان رمى بسيفه وجلس ينتظر جلس فمر بهم بعض الصحابة قال قالوا لهم ما الذي حملكم على هذا - 00:14:54 قالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قتل فقال لهم قوموا فقاتلوا على ما قاتل او قوموا حتى تقتلوا على ما قتل. وعاتب الله جل على الصحابة الذين وقع منهم ذلك بقوله وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل. افان مات بلا قتل ولا غير - 00:15:14 او قتل انقلبتم على عقبكم. ثم بين عقوبة من كان منه هذا فقال ومن ينقلب على عقبه فلن يضر الله شيئا لان الله جل وعلا لا يضره عمل العامل تقصير مقصرا ولا ينفع العمل العامل كما قال في الحديث الالهي يا عبادي انكم لن تبلغوا - 00:15:37 فتضرونني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني. انما الامر كما قال الله جل وعلا من احسن فلنفس ومن اساء فعليه. نعم وقال تعالى وقال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم. اي اتقوا غضبه وعقابه. بالقيام بما امر به من - 00:15:57

كل ما فيه الخير والصلاح لكم جماعة ومنفرد. فكل مصلحة امر الله بها وهي متوقفة في او في كمالها على امن من الامور السابقة او اللاحقة فانه يجب تحصيلها فانه يجب تحصيلها - 00:16:22

بحسب الاستطاعة فلا يكلفهم الله ما لا يطيقون. وكذلك كل مفسدة ومضر لا يمكن اجتنابها الا بسلوك بعض الطرق السابقة او اللاحقة فانها داخلة في تقوى الله تعالى وذلك ان لازم الحق - 00:16:42 والوسائل لها احكام المقاصد. وهذه الاية لا تعذب قوله تعالى فاتقوا الله حق تقاته. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته. فان الله جل وعلا في ذلك الموضع في قوله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته بين ما يجب من - 00:17:02

تقوى وان الواجب على المؤمن ان يبلغ في تقواه ما يستحقه الله جل وعلا من التقوى. ثم جاء بيان ان هذا التكليف على قدر الاستطاعة. كسائل ما امر الله به. فقال فانقوا الله - [00:17:22](#)

ما استطعتم اي اجعلوا بينكم وبين عذاب الله وقاية بقدر ما تسعه نفوسكم وما تقدر عليه نفوسهم فلا تعارض بين الابيدين ولا نسخ كما اختار ذلك شيخ الاسلام رحمة الله وغیره من المحققين - [00:17:42](#)

نعم ومن الایات الجامعية في السياسة قوله تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى واذا حاكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل. ان الله يعظكم به. مراد الشيخ بالسياسة هنا يعني ما - [00:18:01](#)

يصلح به شؤون الناس وتقوم به مصالح دنياهم. ليس مراده السياسة في الاصطلاح المعاصر. انما المراد بالسياسة ما تستقيم به شؤون الناس وتحصل به مصالحهم الدنيوية نعم فالامانات يدخل فيها اشياء كثيرة من اجلها الولايات الكبيرة والصغرى والمتوسطة الدينية والدينوية - [00:18:21](#)

فقد امر الله ان تؤدي الى اهلها بان يجعل فيها الاكفاء لها. وكل ولاية لها اكفاء مخصوصون فهذا الطريق الذي امر الله به في الولايات من اصلاح الطرق لصلاح جميع الاحوال. فان صلاح الامور - [00:18:50](#)

المتولين والرؤساء فيها والمدربين لها والعاملين لها. ويجب تولية الامثل فالامثل. ان خير من استأجرت القوي الامين. فصلاح المتولين للولايات الكبرى والصغرى عنوان صلاح الامة وضده ثم ارشدهم الى الحكم بين الناس بالعدل الذين قاموا بالسماوات والارض الا به. فالعدل قوام الامور - [00:19:10](#)

وروحها وبفقده تفسد الامور. والحكم بالعدل من لازمه معرفة العدل في كل امر من الامور. فاذا المتولون للولايات هم الكمل من الرجال والاكفاء للاعمال وجري تدابيرهم وافعالهم على العدل والسداد - [00:19:40](#)

متجنبين للظلم والفساد ترقى الامة وصلحت احوالها. وتمام ذلك في الایة الاخرى التي الله فيها بطاقة ولادة الامور. فهل يوجد اكمل واعلى من هذه السياسة الحكيمية؟ التي عاقبها احمد العوائب. الحمد لله - [00:20:00](#)

كمل كل ومن الایات المتعلقة بسياسة الشرعية جميع ما شرعه الله من الحدود على الجرائم والعقوبات على المتجربين على حقوقه وحقوق عباده. وهي في غاية العدالة والحسن وردع المجرمين والنکال والتخييف لاهل الشر والفساد وفيها صيانة لدماء الخلق واموالهم واعراضهم. والایات - [00:20:23](#)

فيها الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والتكلم بالحق مع من كان. وفي اي حال من الاحوال ما فيه من النهي عن عن الظلم فيه ارشاد للحرية النافعة التي معناها التكلم بالحق وفي الامور - [00:20:53](#)

التي لا محظورة فيها. كما ان الحدود والعقوبات والنهي عن الكلام القبيح والفعل القبيح. فيه رد على الحرية الباطلة فان ميزان الحرية الصحيحة النافعة هو ما ارشد اليه القرآن. واما اطلاق - [00:21:13](#)

الجهل والظلم والاقوال الضارة للمجتمع المحللة للاخلاق. فانها من اكبر اسباب الشر والفساد وانحلالها الامور والفوضوية المضرة. فنتائج الحرية الصحيحة احسن النتائج. ونتائج الحرية الفاسدة اكبر النتائج فالشارع فتح الباب للاولي واغلقه عن الثانية تحصيلا للمصالح ودفعا للمضارع - [00:21:33](#)

قاده والله اعلم. القاعدة الأربعون في دلالة القرآن على اصول الطب. اصول الطب ثلاثة حفظ الصحة باستعمال الامور النافعة والحمية عن الامور الضارة ودفع ما عرض للبدن من امنيات ومسائل الطب كلها تدور على هذه القواعد وقد نبه القرآن عليها في قوله تعالى - [00:22:03](#)

في حفظ الصحة ودفع المؤذى وكلوا واشربوا ولا تسرفوا. فامر بالاكل باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد فهذه القاعدة التي ذكرها المؤلف رحمة الله هي من الفوائد - [00:22:33](#)

التي تستفاد من القرآن وهي ما يتعلق باصول الطب. واصول الطب اي قواعده التي ترجع اليه فروعه. واصول الشيء هو ما يرجع اليه غيره. والمراد بالطب هنا طب الابدان. والقرآن لم يأتي في الحقيقة - [00:22:53](#)

طب الابدان فان هذا تابع وانما جاء في الاصل بطبع القلوب واصلاحها واما طب الابدان فهو تابع. ولكن مع هذا فان القرآن احتوى على الاشارة الى اصول طب القلب. الى اصول طب البدن. وهو ما ذكره المؤلف رحمة الله من حفظ الصحة - [00:23:21](#)

من قوله او في قوله اصول الطب ثلاثة اصول الطب ثلاثة حفظ الصحة باستعمال الامور النافعة والحمية عن الامور الضارة ودفع ما عرض للبدن من المؤذيات ويستدل المؤلف رحمة الله او يذكر ما فيه الاشارة ما في الكتاب من الاشارة الى هذه الاصول الثلاثة - [00:23:51](#)

نعم فامر بالأكل والشرب الذي لا تستقيم الابدان الا به. وقد نبه القرآن عليها. وقد نبه القرآن عليها في قوله تعالى في حفظ الصحة ودفع المؤذني. وكلوا واشربوا ولا تسرفو. فامر بالأكل والشرب الذي لا - [00:24:19](#)

تستقيم الابدان الا بهما. واطلق ذلك ليدل على ان المأكول والمشرب بحسب ما يلائم نوى ينفعه في كل وقت وحال. ايش معنى اطلق؟ ما معنى اطلق؟ انه لم يقيده بشيء. لم يقل كلوا - [00:24:41](#)

كذا او اشرب اشرب كذا بل اطلق الامر بالأكل والشرب دون تقييده بشيء معين فقال وكلوا واشربوا. نعم. ونهى عن الاسراف في ذلك اما زيادة في كثرة المأكولات والمشربوات واما بالتخليط وهذا حمية عن كل ما يؤذى الانسان. فاذا كان القوت الضروري من الطعام والشراب - [00:25:01](#)

اذا صار بحالة يتأنى منه البدن يتأنى منه فكيف بغيره وكذلك اباح الله للمريض التيمم اذا كان استعمال الماء يضره حمية له عن المضرات كلها اباح لي ذلك في قوله تعالى وان كنتم مرضى او على سفر فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فاباح - [00:25:29](#)

التييم في هذين الحالين او في هاتين الحالين حال المرض وحال السفر اذا فقد المال. نعم واباح للمحرم الذي به اذى من رأسه ان يحلقه وييفدي. وهذا من باب الاستفراغ وازالة ما يؤذى البدن - [00:25:59](#)

فكيف بما ضرره اكبر من هذا؟ ونهى عن الالقاء باليد الى التهلكة. فيدخل في ذلك استعمال كل ما يتضرر به الانسان من الاغذية والادوية. ودفع ما يضر بمدافعة الذي لم يقع والتحرز عنه - [00:26:18](#)

نعم وبمعالجة الحادث بالطريقة الطبية النافعة. وكذلك ما ذكره الله في كتابه من باعمالي كلها كالجهاد والصلوة والصوم والحج وبقية الاعمال والاحسان الى عبيده. فان في فيها صحة للابدان وتمرينا لها ورياضة وراحة للنفس وفرحا للقلب. واسرارا خاصة تحفظ - [00:26:38](#)

الصحة وتنميها وتزيل عنها المؤذيات وبالجملة. فان جميع الشرائع ترجع الى صلاح القلوب والارواح والاخلاق والابدان والاموال والدنيا والآخرة. الحمد لله. والله اعلم. والاصل في هذا كله ما بدأ به رحمة الله في قوله صلاح القلوب ترجع الى صلاح القلوب والارواح فانها اذا صلحت صلح سائر - [00:27:08](#)

حال الانسان ولذلك قال النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم الا وان في الجسد مضفة اذا صلحت صلح الجسد كله. واذا فسدت فسد الجسد كله. فصلاح البدن وقوته ونشاطه. مع فساد القلب لا يغنى عن صاحبه شيئا - [00:27:38](#)

هو كما قال الله جل وعلا في المنافقين اذا رأيتمهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم فجمال في المظاهر وحسن في المنطق. لكن ايش؟ بماذا شبهه؟ كانوا خشب مسندة ولم يطلق بأنه خشب لأن الخشب قد ينتفع منها لكن قال مسندة يعني لا ينتفع منها ولا ينتفع بها ولا يحصل منها اي نفع للانسان. هذه - [00:27:58](#)

هي وصف من صلح بدنه وفسد جوهره وقلبه فالاصل كل الاصل في صلاح القلب. اذا صلح القلب فلا عليك. كل ما بعده يتبعه - [00:28:29](#)